

قرر :

مادة ١ - يصبح لأعضاء هيئة التدريس الآتية أسماؤهم من جامعة أسيوط بالعمل متبعين في غير أوقات العمل الرسمية لمدة سنة من تاريخ بدء العمل بشركة السكر والتقطير المصرية :

الدكتور يحيى عزت ، الأستاذ المساعد والقائم بعمل رئيس قسم الحيوان والاحشرات .

الدكتور محمد حلمي زين العابدين الجبالي ، الأستاذ المساعد للأرض .
« سعد قاسم ، الأستاذ المساعد للحاصلين .

« سدحت رشدي ، الأستاذ المساعد لأمراض النبات .
« أحمد طه حبيب ، الأستاذ المساعد للصناعات الزراعية .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جادى الآخرة سنة ١٢٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٠٨ لسنة ١٩٦٠

بشأن الترخيص في شغل عضوية مجلس إدارة شركة مساهمة بعد بلوغ سن الستين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - ينخص للسيد المهندس الدكتور حسن إبراهيم في شغل عضوية مجلس إدارة شركة ديزل شبرا الصناعية بعد بلوغه سن الستين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جادى الآخرة سنة ١٢٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٠٩ لسنة ١٩٦٠

بشأن التصریح لبعض أعضاء هيئة التدريس بجامعة أسيوط للعمل بشركة السكر والتقطير المصرية في غير أوقات العمل الرسمية لمدة سنة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الجامعات في الجمهورية العربية المتحدة ؛

والقانون رقم ٢٨٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢١٠ لسنة ١٩٦٠

بالترخيص للسيد الدكتور أحمد مصطفى عبد الوارث الأستاذ المساعد بكلية الهندسة بجامعة عين شمس بالاشتغال في غير أوقات العمل الرسمية في شركة التعمير والمساكن الشعبية تقديم استشارات فنية

والمراكز الشعبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات بالجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة ؛

قرر :

مادة ١ - ينخص للسيد الدكتور أحمد مصطفى عبد الوارث الأستاذ المساعد بكلية الهندسة بجامعة عين شمس بالاشتغال في غير أوقات العمل الرسمية في شركة التعمير والمساكن الشعبية تقديم استشارات فنية في مشروع مجاوري ضاحية المزة بالإقليم النهائي وذلك لمدة سنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ جادى الآخرة سنة ١٢٨٠ (١٨ ديسمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر